



التحقيق الجبائي للتسيير في الإدارة الجبائية - دراسة تطبيقية لمفتشية الضرائب قمار بالوادي.

The Fiscal checking For Management in Fiscal Administration - An Applied Study in Guemar Tax Inspectorate, EL Oued.

غشي العيد*، مخبر الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)،

laid.ghochi@cuniv-tissemsilt.dz

راجحي بوعبدالله، مخبر الاقتصاد الحديث والتنمية المستدامة، جامعة تيسمسيلت (الجزائر)، rabhi70@gmail.com

المؤلف المرسل: غشي العيد	تاريخ النشر: 2023/06/19	تاريخ القبول: 2023/06/11	تاريخ الارسال: 2022/11/13
--------------------------	-------------------------	--------------------------	---------------------------

الملخص:

يعتبر التحقيق الجبائي للتسيير من آليات الرقابة الداخلية التي تلجأ إليها الإدارة الجبائية في تقييم أداء مصالحها من خلال استخدام مجموعة من الأساليب والاجراءات التي تمكنها من القضاء على الكثير من الأخطاء والانحرافات التي ترتكب من طرف أعوان الضرائب في حق المكلفين سواء كانت سهوا أو عمدا قصد التأكد من سلامة التصرف في الأداء.. ومما سلف ذكره سيتم التركيز على الآليات التي تلجأ إليها المفتشية العامة للمصالح الجبائية والتي تتم بواسطة المحقق الجبائي إن دور المفتشية للمصالح الجبائية يكمن في ابراز لمعالجة الأخطاء والاختلالات للمصالح الضريبية والعمل على عدم تكرارها وفق القوانين والتعليمات التي أقرها المرع الجبائي، وعلى ضوء ذلك يمكن للمدير العام للضرائب وفق التقارير الواردة إليه والتي تمكنه من التعرف على مدى التزام مصالحه بتنفيذ القوانين والقرارات التي تعطي صورة على الأداء المقدم اتجاه المكلفين سواء بالسلب أو بالإيجاب.

الكلمات المفتاحية: تحقيق جبائي، رقابة ادارية، مصالح جبائية، رقابة داخلية، محقق جبائي.

Abstract:

The management tax audit is one of the internal control mechanisms used by the tax administration to assess the performance of its interests through the use of a set of methods and procedures that allow it to eliminate many errors and deviations committed by tax agents against taxpayers. 'whether inadvertently or deliberately 'in order to ensure this provision security in execution.

From the above, the focus will be on the mechanisms used by the General Inspectorate of Tax Interests, which are exercised by the management tax investigator, which gives him the power to exercise administrative control over tax interests. at all levels.

The role of the Tax Interests Inspectorate is to highlight the treatment of errors and imbalances in tax havens and to work to prevent their recurrence in accordance with the laws and instructions approved by the tax administration. or negatively.

Keywords: Tax Verification, Administrative Control, Tax Services, Internal Control, Auditor.

* المؤلف المرسل: غشي العيد

1. مقدمة:

يعتبر التحقيق الجبائي للتسيير أحد الأليات التي تستخدمها الإدارة الضريبية في تقييم أداء مصالحها الجبائية المختلفة، وذلك من خلال استخدام أساليب رقابية حسب نمط وشكل التحقيق وحسب تصنيف كل مصلحة (وعاء، تحصيل، وسائل، منازعات، رقابة جبائية... إلخ)، وذلك بغية الوصول إلى الأهداف التي تصبو الإدارة الجبائية إلى تحقيقها استنادا إلى السياسات والخطط المعتمدة في سبيل تحقيق الهدف المسطر لها، كما أن التحقيق الجبائي للتسيير يعتبر من أحد الوظائف التي تتسم بها الإدارة الجبائية في عملها الرقابي لتحديد مدى كفاءة مستخدميها في تطبيق القوانين والتشريعات التي أقرها المشرع الجبائي.

ويعتبر التحقيق الجبائي للتسيير ضرورة ملحة للإدارة الجبائية تجاه مصالحها من أجل اكتشاف الأخطاء والإغفالات والاختلالات التي يقع فيها الأعوان الجبائيين وهذا حسب المفهوم التقليدي الضيق، ولكن بالمفهوم العصري يعتبر أنه الفهم والاستنباط السليم لجميع مكوناته من قبل كل الأعوان لمختلف وظائفهم والمهام الموكلة إليهم، وبهذا يعمل التحقيق الجبائي للتسيير أساسا على التقليل من أكبر عدد ممكن من الأخطاء والإغفالات المرتكبة من قبل أعوان الإدارة الضريبية والتي تؤثر بصفة مباشرة وغير مباشرة على مصالح المكلفين بالضريبة، ومن ثم المحافظة على المصلحة العامة المشتركة، ومنه مهمة التحقيق الجبائي لا تقتصر فقط على مجرد التأكد من مدى سلامة التصرف في الأداء، بل تتعداه إلى الالتزام والتقييد بتقديم أفضل النتائج وبجودة مقبولة.

كما تعد المفتشية العامة للمصالح الجبائية والمفتشية العامة للمالية الجهازين الوحيدين المخولين للقيام بهذه المهمة الرقابية على تقييم تسيير المصالح الضريبية، والتي تتم وفق برنامج زمني محدد سلفا وحسب طبيعة وهدف كل مهمة، إذ توكل مهمة تنفيذه إلى أعوان جبائيين ملزمون بتنفيذه في آجاله القانونية.

ويعتبر المحققين الجبائيين للتسيير مجبرون في نهاية مهمتهم على إعداد التقارير وإرسالها للسلطة الوصية التابعة لها وذلك بغية الوقوف على مدى التزام هاته المصالح في تنفيذ القرارات والقوانين والمذكرات المصلحية من أجل تحديد أوجه التقصير والتهاون في التنسيق والأداء المطلوب المراد تحقيقهما.

1.1. إشكالية الدراسة:

بناء على ما سبق ذكره ولإيجاد العلاقة بين المديرية العامة للمصالح الجهوية ومهمة التحقيق الجبائي للتسيير يمكن طرح الإشكالية الرئيسية كالآتي:

كيف يتم التحقيق الجبائي للتسيير في أداء المصالح الضريبية دراسة حالة (مفتشية قمار ولاية الوادي)؟

2.1. فرضية الدراسة:

ومنه يمكن صياغة الفرضية الرئيسية التالية:

-تمثل إجراءات التحقيق الجبائي للتسيير في تقييم أداء المصالح الضريبية في التحقيق والمراجعة وإجراءات الفحص بمفتشية الضرائب قمار ولاية الوادي.

3.1 أهداف الدراسة:

نسعى من خلال هذا البحث الوصول إلى جملة من الأهداف:

- معرفة مدى فعالية النظام الجبائي في التقليل من استنزاف أموال الخزينة العمومية؛
- تشخيص دور المفتشية العامة للمصالح الجبائية في تسيير الإدارة الجبائية؛
- التعرف على الادارة الجبائية ومكوناتها، وكذا والإغفالات والتجاوزات التي يقع فيها العون الجبائي.

4.1 منهجية الدراسة:

تم الاعتماد على المنهجين، الوصفي والتحليلي، المنهج الوصفي خصص للمفاهيم النظرية للتعريف بمحقق التسيير، ومهامه، والمصالح المشرفة عليه.

أما المنهج التحليلي فقد اعتمد عليه في دراسة الحالة وخاصة في تحليل البيانات الإحصائية، كما استدعت الدراسة إلى الاستعانة ببعض الأدوات لاسيما القوانين المالية والجبائية والجرائد الرسمية والمراسيم والقرارات الوزارية المشتركة والمراجع المكتبية.

2. ماهية التحقيق في التسيير:

التحقيق في التسيير مظهر من مظاهر الرقابة الداخلية بالمديرية العامة للضرائب، والتي تعتبر كوظيفة إدارية أساسية ترافق التنفيذ، وتحاول كشف الأخطاء والانحرافات، فهي تضمن إنجاز العمليات الصحيحة وفي الوقت الصحيح وبالطريقة الصحيحة وعلى يد الموظفين المناسبين.

1.2 مكانة محقق التسيير في الإدارة الجبائية:

محقق التسيير وظيفة من الوظائف العليا بالإدارة الضريبية مكلف بمهام الرقابة على اختلاف أنواعها.

1.1.2 التعريف بمحقق التسيير:

محقق التسيير هو ذلك الشخص الذي يختار من بين موظفين التابعين للإدارة الجبائية، والذين تتوفر فيهم مجموعة من الشروط القانونية، المهنية، والشخصية، تمكنهم من الالتحاق بهذه الوظيفة والتي من مهامها الرئيسة الاطلاع بأعمال الرقابة بالمصالح الجبائية، وما مدى تطبيقها لقوانين الجبائية ولسياسية المديرية العامة للضرائب، إلى جانب قيامه بكل التحقيقات الأخرى مهم كان موضوعها. (Instruction N° 107 , 2001, p. 02).

ويصنف محققي التسيير حسب اختصاصهم، إلى مكلفين بالتحصيل أو بالوعاء.

يمكن لمحقق التسيير ممارسة مهامه الرقابية عبر كل التراب الوطني.

2.1.2 شروط ومعايير اختيار محقق التسيير:

يعين محققي التسيير من بين ما يلي: (Instruction N° 107, 2001, p. 32)

- مفتشون قسم (les inspecteurs divisionnaires) الذين لهم ثلاث سنوات أقدمية في السلك؛
- المفتشون المركزيين للضرائب (les inspecteurs centraux) الذين لهم خمس سنوات أقدمية في السلك؛
- المفتشون الرئيسيين للضرائب (les inspecteurs principaux) الذين لهم سبع سنوات أقدمية في السلك.

3.1.2 صفات المحقق:

صفات تتصل بشخصيته كأن يكون مؤمنا برسائله في استظهار الحقيقة، وأن يتخذ كافة الوسائل للكاشف عنها، وأن يكون الوصول إلى الحقيقة غايته المنشودة، أن يصون نفسه من كل تأثير يقع عليه بمناسبة الوقائع التي يتم التحقيق بشأنها، وأن يباشر التحقيق على أساس أنه خالي الذهن عنها. (أكرتش، 2007، صفحة 71).

4.1.2 واجبات المحقق

يجب على المحقق أن يصون كرامة وظيفته ولا يجعلها عرضة لما يشينها، باعتباره إطار بالمفتشية العامة للمصالح الجبائية عليه الحفاظ على سمعته وهيبته الجهة التي ينتمي إليه، الالتزام بالسر المهني كما تنص عليه القوانين والإجراءات الجبائية. (أكرتش، 2007، صفحة 71).

2.2 المصالح المشرفة على محقق التسيير:

الهيئات المشرفة على محقق التسيير في الجزائر، هي المفتشية العامة للمصالح الجبائية على المستوى المركزي، والمفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية على المستوى الجهوي.

1.2.2 المفتشية العامة للمصالح الجبائية (IGSF):

لقد صدرت العديد من المراسيم تنظم صلاحيات ومهام المفتشية العامة للمصالح الجبائية، ومن أهمها المرسوم رقم 90-190 المؤرخ في 1990/06/23 وصولا إلى المرسوم رقم: 98-230 المؤرخ في 1998/07/13، إلى جانب العديد من المناشير والتعليمات الصادرة عن المديرية العامة للضرائب أو المفتشية العامة للمصالح الجبائية.

1.1.2.2 تنظيمها:

يكلف بتسيير المفتشية العامة للمصالح الجبائية (IGSF) مفتش عام، يوضع تحت سلطة المباشرة للمدير العام للضرائب، يساعده ثمانية (8) مفتشين وثمانية (8) مكلفين التفتيش، حيث يعين المفتش العام والمفتشون والمكلفون بالتفتيش بموجب مرسوم تنفيذي، باعتبار أنهم من الوظائف العليا في الدولة والتي تصنف وتستفيد على التوالي من رواتب مدير ونائب مدير في الإدارة المركزية. ولتتمارس المفتشية العامة للمصالح الجبائية مهامها فقد قسمت إلى خمسة أقسام وهي:

- القسم الأول: مكلف بالتوثيق؛

- القسم الثاني: مكلف بالتفتيش والرقابة فيما يتعلق بالوعاء؛

- القسم الثالث: مكلف بالتفتيش والرقابة فيما يتعلق بالتحصيل؛

- القسم الرابع: مكلف بالرقابة استعمال الوسائل؛

- القسم الخامس: مكلف بالتحقيقات الإدارية.

ويشرف على كل قسم مفتش مساعد، إلى جانب مصلحة الأمانة وخلية خاصة بالإعلام الآلي والترجمة، ويمكن أن يشكل المفتش العام مجموعة متكونة من مفتش ومكلف بالتفتيش على المستوى المركزي للقيام بعملية مراجعة، وهذا من أجل القيام بفحص محدد وخاص بتحليل منهج أو طريقة عمل.

2.1.2.2 مهامها:

تكلف المفتشية العامة للمصالح الجبائية، على القيام بالمهام التالية: (Instruction N° 107 , 2001, p. 05)

- القيام بمهام التحقيق في نظامية الإجراءات الجبائية؛
- مدى احترام قواعد أخلاقيات وأدبيات المهنة من طرف كل الموظفين المنتمين للمديرية العامة للضرائب؛
- إبداء كل اقتراح يرمي إلى تحسين وتنظيم المصالح وسيورها، خاصة فيما يتعلق بشروط تطبيق لتنظيمات الجبائية وجودة تسييرها؛
- المشاركة في إعداد برامج سنوي للتدخلات واختيار الهياكل التي تخضع للتحقيق، وتقديم المساعدة لكل هياكل المديرية العامة للضرائب، حيث يقوم بإعداد هذا البرنامج المفتش العام بمساعدة المفتشين والمكلفين بالتفتيش في إطار الأولويات والتوجهات ومخطط عمل المديرية العامة للضرائب، إضافة إلى الاقتراحات التي قد تقدم من طرف المفتشين الجهويين للمصالح الجبائية؛
- يعد المفتش العام كل سنة تقريرا شاملا، يحتوي على النقائص التي تمت معاينتها، واقتراحات أو الآراء التي من شأنها تحسين عمل مصالح المديرية العامة للضرائب، أو الإجراءات التي تساهم في تطبيق أفضل للتشريعات والقوانين الجبائية؛
- التوجيه والإشراف على المفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية في أدائهم أعمالهم وتنفيذهم للبرنامج السنوي وخاصة بواسطة التعلية المرفقة للبرنامج السنوي والتي توضح طرق، ووسائل، وكيفية القيام بهذه التدخلات، تقييم عمل المفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية.

2.2.2 المفتشية الجهوية للمصالح الجبائية (Inspection Régionale des Services Fiscaux):

تتكون المفتشية العامة للمصالح الجبائية من مجموعة من مفتشيات جهوية للمصالح الجبائية توضع تحت سلطة المفتش العام، (المرسوم رقم 98-230، 1998، صفحة 15) جاء المرسوم رقم 98-230 المؤرخ في 13/07/1998 الذي حدد مهام وصلاحيات المفتشيات الجهوية، وقرار وزاري مشترك المؤرخ في 16/12/1998 والذي حدد عدد المفتشيات الجهوية التسع (09) على المستوى الوطني والتي تشرف كل واحدة منها على ناحية، وعدد رؤساء فرق التحقيق في التسيير ومحققي التسيير، التابعين لكل مفتشية جهوية حسب ما هو موضح في الجدول.

أما الاختصاص الإقليمي للمفتشيات الجهوية (IRSF) فهو نفس الاختصاص الإقليمي للمديريات الجهوية للضرائب وذلك حسب ما جاء في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12/7/1998.

1.2.2.2 شروط الالتحاق بالمفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية (IRSF):

لم تتطرق النصوص التنظيمية لشروط التي يجب أن تتوفر لشغل منصب مفتش جهوي، بينما نجد أنها حددت الرتب والخبرة فيما يخص حق الترشح لمنصب رئيس الفرق التحقيق، إلى جانب توفر الشروط أخرى كالماضي الجيد الخالي من المخالفات، والتفاني وإتقان والتفرغ لممارسة مهامهم (أكرتش، 2007، صفحة 34)، ويتم تعيين رؤساء فرق التحقيق من بين:

- المفتشون العامون للضرائب الذين لهم سنتين أقدمية في الرتبة؛

- المفتشون الأقسام للضرائب الذين لهم خمسة (5) سنوات أقدمية في الرتب؛
- المفتشون المركزيون للضرائب الذين لهم سبعة (7) سنوات أقدمية في الرتب.
- يتم تعيين المفتشين الجهويين بموجب مرسوم باعتبارهم يشغلون وظائف عليا في الدولة بمرتبة مدير لدى الإدارة المركزية.

2.2.2.2 مهام المفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية:

المفتش الجهوي هو المكلف بتسيير والإشراف والتوجيه ومتابعة الموظفين التابعين له، كما أن رؤساء فرق التحقيق يقومون بتسيير فرقهم تحت إشرافه المباشر. (Instruction N° 107 , 2001, p. 03).

تتمثل أهم وظائف المفتش الجهوي للمصالح الجبائية فيما يلي:

- متابعة تنفيذ البرنامج السنوي للتفتيش وتقييم التمويلات اللازمة للتوظيف والسير العادي لمفتشيتهم الجهوية؛
- توجيه وتقديم إرشادات وتوجيهات لمسيري المصالح الجبائية الجهوية والمتابعة الدائمة لأعمال محققي التسيير؛
- تحرير محضر شهري لنشاطات المفتشية ومحضر فصلي يشرح فيه حصيلة النشاطات والنتيجة المحصل عليها، بعد استغلال التقارير التمهيديّة والنهائية للتحقيق والرقابة والتفتيش لمحققي التسيير؛
- تحرير وإرسال بعد نهاية كل عملية رقابة أو تفتيش نتائجها لمديري الضرائب الولائيين؛
- اقتراح كل الإجراءات التي تؤدي إلى توسيع الوعاء الضريبي وتحسين الرقابة والتحصيل؛
- إعداد تقرير سنوي للمفتش العام للمصالح الجبائية على أساس التقارير والمحاضر مهما كانت طبيعتها، مع كل الاقتراحات اللازمة لمعالجة الثغرات المعينة على مستوى المصالح الخارجية الجهوية.

3.2.2.2 تنظيم المفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية:

- تتكون كل مفتشية جهوية للمصالح الجبائية من ثلاثة (03) مصالح ومجموعة من محققي التسيير، يسيرها مفتش جهوي، يساعده ثلاث رؤساء فرق التحقيق في التسيير وهم: (المرسوم رقم 98-230، 1998، صفحة 15).
- فرقة المراقبة وعاء: مكلفة بمتابعة تطبيق البرنامج السنوي في الجزء الخاص بالوعاء، وتقييم أعمال محققي التسيير "وعاء" والقيام بإعداد مذكرات التوجيهية التي ترسل إلى مدير الضرائب، بعد نهاية كل عملية رقابة أو تفتيش التي تلخص النقائص الموجودة وكيفية معالجتها، وعن حالة التسيير إلى جانب إعداد بطاقة تلخيصه عن كل تقرير وإرسالها إلى المفتشية العامة للمصالح الجبائية.
 - فرقة مراقبة تحصيل: نفس الأعمال تقوم بها مع فرقة مراقبة وعاء، إلا أن الاختلاف أنها تهتم فقط بمتابعة جانب التحصيل، القباضات، المديرية الفرعية للتحصيل، ومحققي التسيير تحصيل.
 - فرقة التوثيق والتحقيقات: من أهم المصالح بالمفتشية الجهوية للمصالح الجبائية بالنظر لحساسية الأعمال التي تقوم بها خاصة عندما يتعلق الأمر بإجراء تحقيقات إدارية أو حتى تأهيلية للموظفين، كما تقوم هذه الفرقة بتنفيذ التحقيقات الإدارية والتأهيلية بالتنسيق مع رؤساء الفرق الأخرى.. إلخ.

أي أن نطاق التحقيق في التسيير الشامل يمتد لكل أعمال ونشاطات ومصالح الهيئة المعنية بالرقابة، أي أنه أوسع من التحقيق في التسيير المحدد.

ب- التحقيق في التسيير المحدد:

زيادة إلى النقاط المشار إليها في التحقيق في التسيير، فإن التحقيق في التسيير المحدد لا يشمل كل المصالح مركز الضرائب أو مركز الجوارى، ولكن يحدد نطاق المراقبة، سوء بتحديد المصلحة المعنية بالمراقبة، أو بنوع واحد أو أكثر من الضرائب والرسوم التي يجب مراقبتها.

2.3.2.2 هدف رقابة التسيير الشامل:

إن دور مراقب التسيير لا يتحدد بضمان السير الحسن للإجراءات، وإنما بتحديد القرارات التي لا بد من اتخاذها لمساعدة المسؤولين التنفيذيين لإصلاح الأخطاء، وتحديد النقاط التي يمكن تحسين الأداء فيها، وكذا دوره بمساعدة في متابعة النتائج ومقارنتها بالأهداف.

بالتالي فإن رقابة التسيير الشامل التي تمارسها المفتشية العامة للمصالح الجبائية تهدف إلى ما يلي:

- تحسين التسيير بوضع تحت النظر المصالح الخارجية الجبائية المحلية؛
- ضمان كفاءة ونزاهة التصرفات التي تقوم بها المسيرين؛
- إعلام المديرية العامة والمديرية الولائية للضرائب حول مدى فعالية الجهاز الإداري.

3. مفهوم المراجعة (L'audit):

1.3 تعريف المراجعة وأهدافها:

تعتبر المراجعة الداخلية عنصراً هاماً من عناصر الرقابة الداخلية، وهو عبارة عن نشاط مستقل يقوم به متخصصين داخل الإدارة، والهدف منه اكتشاف الأخطاء معالجتها وهي أيضا وسيلة فعالة تهدف إلى مساعدة الإدارة في التحقق من تنفيذ السياسات الإدارية. (يوسف كافي، 2014، صفحة 40)، ومن أهم أهدافها نجد:

- خدمة الإدارة عن طريق التحقق من سلامة البيانات المقدمة في النظام؛
- إكتشاف ومنع الأخطاء والغش والتلاعب.

2.3 خصائص المراجعة التي تمارسها المفتشية العامة للمصالح الجبائية:

- داخلية: تعتبر المراجعة رقابة داخلية لأنها تتم داخل الإدارة نفسها، كما أنها نشاط مستقل ويكون في خدمة المديرية العامة للضرائب، بتدعيمها بالتحليل، التقديرات، التوصيات والتعليقات.
- وثائقية: بارتكازه على المستندات والوثائق الإدارية، والتي تعتبر العمود الفقري لعملية المراجعة.

3.3 نتائج المراجعة:

تقدم المراجعة تحليل نقدي والملاحظات والاقتراحات والتوصيات، وجمع لمعلومات عامة وترشيد قرارات الإدارة، عن طريق بيان نقاط الضعف واقتراح الحلول المناسبة للمشاكل التي تواجهها الإدارة وبالكيفية التي تتناسب مع إمكانياتها وفي الوقت المناسب، كما أنها تسعى إلى إبداء الرأي في مدى كفاءة المصالح في أداء وظائفها، وتقييم أداء الأفراد داخلها،

ومساعدة في انجاز وظيفة الرقابة الداخلية من خلال اختيار وتقييم أنظمة ومناهج هذه الأخيرة، إلا أنه نادر ما تلجأ المديرية العامة للضرائب لهذا النوع من التحقيق في التسيير، فخلال السنوات الأخيرة أجريت عملية مراجعة واحدة (2003) وكان موضوعها مدى تنفيذ برنامج التحقيق المحاسبي بالمديرية الولائية للضرائب.

4.3 تنشيط ومساعدة المصالح الخارجية للإدارة الجبائية:

تنشيط ومساعدة المصالح الخارجية للإدارة الجبائية من مسؤوليات المديرية الجهوية والولائية للضرائب، تمارس بواسطة المديرية الفرعية للعمليات الجبائية، عن طريق مكتب التنشيط والمساعدة على مستوى المحلي والجهوي، إلا أنه قد يكلف محقق في التسيير بالمساعدة والتنشيط للمصالح الجبائية الخارجية، إن توكيل هذا الاختصاص للمفتشية العامة للمصالح الجبائية، وهنا التنشيط هنا بمثابة تنسيق الجهود والخبرات من أجل تحقيق الأهداف التي تسعى إليها الإدارة الجبائية من خلال مصالحتها الخارجية. (Instruction N° 107 , 2001, p. 08).

حتى يتم تنشيط ومساعدة المصالح الخارجية لا بد من اتخاذ الإجراءات اللازمة عبر المراحل التالية:

أ- القيام بالفحص: الفحص يبرز نقاط القوة والضعف باستعمال مجموعة من الوسائل، منها دراسة التحقيقات السابقة والتقييم ودراسة الإحصائيات، واستعمال المؤشرات المرقمة لأنها تسمح للقائم بالتنشيط بضمان العمل بطريقة مناسبة.

ب- تحديد الأهداف: لا بد أن تكون أهداف التنشيط الذي تقوم به المفتشية العامة للمصالح الجبائية واضحة ومحدد بدقة كبيرة إلى جانب تحديد المصالح المعنية بهذا النوع من التفتيش، وتكون هذه الأهداف واقعية.

5.3 مراحل تنفيذ برنامج تنشيط ومساعدة:

غالباً ما يتم تنفيذ برنامج التنشيط والمساعدة على مرحلتين متباعدتين زمنياً.

- المرحلة الأولى: تحدد النقائص بدقة التي تعاني منها المصلحة، والمرتبطة ببرنامج التنشيط والمساعدة، وتمنح فترة زمنية للمسير لتصحيحها؛

- المرحلة الثانية: بعد انقضاء هذه المهلة، يراجع محقق في التسيير من أجل مراقبة الأعمال المنجزة ويقيم المصلحة.

6.3 مهمة الرقابة المتعدد:

تم استحداث هذا البرنامج في ديسمبر 2009 من قبل المفتشية العامة للمصالح الجبائية، ويأتي كتكملة لباقي أشكال الرقابة الموجودة، وتتميز هذه الرقابة عن باقي أشكال الرقابة الموجودة سابقاً، أنها زادت من حقل تدخلات محقق التسيير، والذي امتد للأول مرة للمديرية الولائية للضرائب ممثلة في مديرتها الفرعية المكلفة بتسيير الوسائل، الوعاء، التحصيل، المنازعات وأخير الرقابة الجبائية.

ويتم هذا التدخل بواسطة محققان في التسيير أو أكثر على شكل فرقة، على أن يعين أحدهم كرئيس مهمة، كما أن مدته تكون قصيرة (من 10 إلى 15 يوماً).

7.3 التحقيقات التأهيلية :

يقوم محققي في التسيير بتحقيقات تأهيلي، للموظفين الذين اقترحوا لممارسة وظائف عليا في المصالح الخارجية للمديرية العامة للضرائب، لتأكيد على أنهم قادرين على تحمل المسؤوليات وتأدية المهام الموكلة إليهم على الوجه الأكمل، ويقوم المحقق بتقدير الكفاءة على أساس عناصر متنوعة ، إلا أن جميعها يجب أن تكشف عن صفات الموظف وخصائصه، هذا التحقيق قد تم إلغائه من مهام المفتشية العامة للمصالح الجبائية، بداية من 2016 أصبح المدير الجهوي صاحب القرار النهائي في تعيين الأعوان بالمناصب العليا، بعد اقتراح من المدير الولائي للضرائب. (أكرتس، 2007، صفحة 73).

8.3 التحقيق الإداري واجراءاته :

للوصول إلى فعالية التحقيق الإداري بالإدارة الجبائية، يتطلب الأمر الالتزام بتطبيق إجراءاته المنتظمة.

1.8.3 تعريف التحقيق الإداري :

التحقيق الإداري يمكن تعريفه بأنه مجموعة من الإجراءات التي تقوم بها سلطة معينة للوصول إلى الحقيقة بتحديد المخالفة الإدارية أو المالية والمسؤول عنها، يعتبر الموظف العام بمثابة اللبنة الأساسية التي يقوم عليه المرفق العام، لأنه يشكل الأداة الفعالة لتحقيق أغراضه الأساسية لاسيما تلك المتعلقة بتقديم الخدمة والمنفعة العامة للجمهور (Note n° 1311, 2009)،. ونظرا لأن العلاقة الوظيفية ترتب التزامات مختلفة في ذمة الموظف العام، تملئها عليه القوانين المتعلقة بالوظيفة العامة، فان إخلال الموظف بهذه الواجبات يترتب عليه قيام بالتحقيق الإداري.

تقوم المفتشية العامة للمصالح الجبائية بكل التحقيقات الإدارية تبعا للمعلومات الواردة من مصادر مختلفة من أهمها المديرية العامة للضرائب، المديريات الجهوية أو الولائية للضرائب، من المفتشيات الجهوية للمصالح الجبائية البلاغات والشكاوى يمكن أن يكون شفويا أو مكتوبا صادر من أي شخص معلوم أو مجهول.. إلخ، إضافة إلى وسائل الإعلام المختلفة.

2.8.3 إجراءات التحقيق الإداري :

أ- الإحالة إلى التحقيق: لا شك أن أولى واجبات الموظف احترام القوانين والأنظمة والتعليمات ومراعاة أحكامها وتنفيذ نصوصها وأن أي خروج عن ذلك يعرضه إلى المساءلة القانونية أي الإحالة على التحقيق.

ب- السلطة المختصة بالتحقيق: تعد جهة الوصاية المخولة قانونا بإجراء التحقيق، والمتمثلة في المديرية العامة للضرائب ممثلة لوزارة المالية.

ج- الغاية من إجراء التحقيق الإداري: إن الغاية الأساسية من إجراء التحقيق الإداري، هو التحقق من أن الموظف قد ارتكب أحد الأفعال المخالفة للقوانين والأنظمة والتعليمات الخاصة بالوظيفة العامة تستوجب معاقبته، أو انه بري من التهم المنسوبة إليه. (رمضان، 2001، صفحة 185)


4. الدراسة التطبيقية بمفتشية الضرائب قمار بالوادي:

لمفتشية الضرائب عدة مهام إدارية ورقابية في الجانب الجبائي لملفات المكلفين بالضريبة، وكذا التحقيقات في هاته الملفات، هذا ما سنتطرق إليه من خلال الدراسة التطبيقية بمفتشية الضرائب قمار بالوادي.

1.4 التعريف بمفتشية الضرائب قمار:

وهي من المصالح الخارجية التابعة للمديرية الضرائب لولاية الوادي. تتواجد المفتشية ببلدية قمار التي تبعد بجوالي 15 كم من مقر الولاية-الوادي-، ويمتد اختصاصها الإقليمي لأربع بلديات وهي: قمار - تغزوت - كونين (10 كلم) - أرماس (14 كلم)

الشكل رقم (01): الهيكل التنظيمي لمفتشية الضرائب قمار



المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

2.4 إعداد التقرير القاعدي:

تقرير تمهيدي

للتحقيق المحدد للمصلحة

معاينات المحقق

يخص تسيير السيد: ع. ع. ح مفتش رئيسي

(الاسم اللقب ورتبة المسير المحقق معه)

مدة التحقيق 13 يوما من 2015/08/23 إلى 2015/09/04

التحقيق السابق لتسيير المصلحة "الشامل" بتاريخ 2012/04/01

المدة المحقق فيها من 2008/01/01 إلى 2011/12/31

محقق التسيير السيد: ق. محمد مفتش مركزي

المسير المحقق معه: ف. حميدة فيصل

الرتبة: مفتش قسم

1.2.4 معلومات عامة

التسيير المحقق فيه سابقا:

تاريخ التعيين للمسير في المصلحة المحقق فيها: 2014/05/14

المنصب المشغول للمسير: رئيس مصلحة التدخلات بمفتشية قمار

الجدول رقم (01): البطاقة التقنية للمهمة

المصلحة التي حقق فيها	المحقق
مفتشية الضرائب قمار م ض والوادي ناحية ورقلة	ا. مولاي. خ IRSF OUARGLA

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

تقرير التحقيق المحدد للمصلحة

2015	09	13
------	----	----

يخص تسيير السيد: عبد الحكيم مفتش رئيسي

(الاسم اللقب ورتبة المسير المحقق معه)

مدة التحقيق 13 يوما من 2015/08/23 إلى 2015/09/04

التحقيق السابق لتسيير المصلحة "الشامل" بتاريخ 2012/04/01.

المدة المحقق فيها من 2008/01/01 إلى 2011/12/31

محقق التسيير السيد: ق. محمد مفتش مركزي

المسير المحقق معه: ف. ح. فيصل

الرتبة: مفتش قسم

التسيير المحقق فيه:

تاريخ تنصيب المسير للمصلحة: 2014/05/14

رئيس مصلحة التدخلات بمفتشية قمار المنصب الأصلي:

الجدول رقم (02): تدخلات مصالح المفتشية وطبيعة الضرائب المعايينة

المصالح/طبيعة الضرائب		الضرائب المباشرة		الرسم على القيمة المضافة
المؤسسات العمومية	الضريبة الجزافية الوحيدة	الضريبة على ارباح الشركات	الضريبة على الدخل الإجمالي	
03	2048	69	220	مصلحة جباية المؤسسات
132		0		مصلحة الأشخاص الطبيعيين
				مصلحة الجباية العقارية
1076			7505	
	عدد التدخلات	عدد التسويات	اخرى	مصلحة التدخلات
	0	0	0	

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

معاينات المحقق:

تنفيذا للبرنامج العام لسنة 2015 وتبعاً للأمر بمهمة رقم 2015/45 المؤرخ في 2015/08/04، تم هذا التدخل بمفتشية قمار "التحقيق المحدد" وهي من المصالح الخارجية التابعة للمديرية الضرائب لولاية الوادي. تتواجد المفتشية ببلدية قمار التي تبعد بحوالي 15 كم من مقر الولاية، ويمتد اختصاصها الإقليمي لأربع بلديات وهي: قمار - تغزوت - كونين (10 كلم) - أرماس (14 كلم) قبضة الضرائب التابع لها المفتشية هي قبضة الضرائب قمار الموجود مقرها بقمار.

العتاد والمعدات:

- العتاد في أغلبيته قديماً ويستحسن تجديده
- يوجد نقص في المعدات التالية:
- أجهزة الإعلام الآلي (03) مع طابعات.
- مكاتب (04)
- كراسي (07)

الموظفين:

- إلى جانب النقص الكبير في عدد ونوعية الأعوان، نلاحظ أن العدد في تناقص حيث أنه كان 13 عون وأصبح الآن 10 أعوان فقط؛
- إجراءات الأمن؛
- أغلب الإجراءات الأمن متوفرة ويوجد نقص؛

- النوافذ السفلية للمقر بدون داعم حديدية؛
- لا يوجد عوز امن في أوقات العمل.

المطبوعات:

سجل محاسبة المطبوعات ممسوك، وخصصت قاعة للمطبوعات والأرشيف
معاينات المحقق

إجراءات استقبال الجمهور:

الهيكل الإداري الحالي المركز الجوارى للضرائب والذي استفادت منه مفتشية الضرائب قمار بصفة مؤقتة يوفر كل الظروف الجيدة لاستقبال الجمهور إلى جانب أن السجلات النصوص عليها قانونا موجودة.

حالة المقر:

بعد تحويل المفتشية مؤقتا الى المركز الجوارى للضرائب، فان هذا الهيكل الاداري يحتوي على كل المرافق الضرورية لسير
الجيد للمصالح الجبائية.

- التكفل بتوصيات وتعليمات التقرير السابق
- تقرير التسيير السابق "لشامل" بتاريخ 2012/04/01 يحتوي على مجموعة من التعليمات و التوصيات والتي يتم متابعتها وتطبيقها سوء كليا أو جزئيا.

النقائص المعاينة:

- النقائص المعاينة في الجانب التنظيمي :
مصلحة جباية المؤسسات والمهن الحرة والتدخلات لم يتم تعيين لهما رئيس مصلحة.

1. نقص في عدد الأعوان؛
2. نقص في أجهزة الإعلام الآلي؛
3. نقص في اللوازم المكتبية؛
4. لا يوجد عون أمن في النهار؛
5. النوافذ الطابق السفلي غير محمية.

حالة وتركيبية المقرات:

تتواجد المفتشية ببلدية قمار والتي تبعد عن مقر الولاية بحوالي 15 كلم، بمقر المركز الجوارى للضرائب مؤقتا والذي يوفر
كل الهياكل والمرافق الضرورية للتسيير الحسن للمصلحة.

- يمكن ملاحظة أن النوافذ الطابق السفلي غير مسيجة
- أ- العتاد والمعدات:
- عتاد قديم مع قابليته للاستعمال.
- نقص في أجهزة الإعلام الآلي.

- الكراسي

- مكاتب

- نقص في اللوازم المكتبية.

ب- المراجع المتوفرة مسك والمستوفى:

- كل القوانين موجودة بالمصلحة من قانون الضرائب المباشرة، ورسم على رقم الأعمال، الضرائب غير المباشرة وقانون الإجراءات الجبائية.

- منشورات والمذكرات تصل إلى المفتشية كلها موضوعة في متناول المستخدمين لمن أراد الاطلاع.

- الجرائد الرسمية تصل إلى المفتشية بصفة منتظمة.

تسيير المطبوعات:

توجد قاعة مخصصة للمطبوعات، مما يسهل من عملية الاستعمال والترتيب، سجل محاسبة المادية موجود يتضمن

الكميات الدخول والخروج مما يساعد على معرفة حاجيات المصلحة.

شروط الأمن:

النقائص تتمثل في:

- عدم وجود عون أمن بالنهار خاص بالمفتشية.

التنظيم الداخلي للمصلحة:

- بالمفتشية الأربعة مصالح القانونية، ليس جميع ورؤساء المصالح معينين، حيث أن مصلحة جباية المؤسسات والمهن

الحرّة ومصلحة التدخلات بدون رئيس مصلحة، والنظر لأهميتهما سينعكس ذلك سلبا على مردودية المفتشية.

- رئيسا مصلحتان (العقارية، والأشخاص الطبيعيين) يقوموا بتسيير أعمال مصالحتهما بالتعاون والتنسيق مع رئيس

المفتشية، الأعوان مقسمين بين المصالح على حسب عدد الأعوان وحجم مهام كل مصلحة.

- استخدام الأعوان. الآداب العامة

- الملاحظ خلال المهمة وبخصوص أوقات الدخول والخروج والنظام العام كانت محترمة على العموم، تستعمل ورقة

الحضور ويتم التأشير عليها يوميا. في حالات الخروج العون يتم طلبا ذلك شفويا من المسير.

- النقص العددي يصعب على المسير الاستخدام الأمثل للأعوان، ويؤثر على السير الطبيعي للمصالح،

- يصعب تنظيم العمل وتقسيمه.

- عدد الموظفين هو في تناقص مستمر من ثلاثة عشر (13) عون في تاريخ اخر تقرير تسيير أصبح حاليا عشرة

(10) أعوان كما ان اغليبتهم يعتبرون في بداية مسارهم المهني.

إجراءات استقبال الجمهور

- الهيكل الحالي يوفر كل المتطلبات لاستقبال جيد ومنظم للجمهور، وقد خصص عون للاستقبال اليومي.

- سجل الاقتراحات والاستقبال ممسوكا.

وثائق المصلحة:

- السجلات الضرورية لسير الحسن للمفتشية ممسوكة من طرف المصلحة لا تستدعي أية ملاحظة.
- المحافظة على السجلات والأرشيف
- السجلات بصفة عامة محفوظة بشكل لائق.
- تستعمل قاعة لحفظ ملفات الأرشيف، منظم بطريقة تسهل من عملية الجوع إليه.

فحص معايير اختيار يرمجه الملفات التي ستخضع للمراقبة على الوثائق:

معايير اختيار الملفات للمراقبة على الوثائق ليست محددة مسبقا، الا انه يمكن القول بأن الملفات التي تكون في حالة خسارة متكررة ' أو تلك التي يكون الرسم على القيمة المضافة في حالة دائن، لهم الاولوية في البرمجة. يتم ارسال قائمة الملفات التي ستبرمج في بداية كل سنة الى مصالح المديرية للمصادقة. الجدول في الاسفل يوضح عدد الملفات التي برمجت، وعدد التي تم اخضاعها للمراقبة ومبالغ التسوية، كما يمكن ملاحظة أن عدد الملفات المبرمجة ومبالغ التسوية في تناقص بالمقارنة بين سنة 2013 و 2014 ، كما يجب الانتباه لهذه الوضعية المتمثلة في انخفاض عدد الملفات حيث وفي أسوأ الاحوال يجب الاحتفاظ بنفس مستوى السنة الماضية

الجدول رقم (03): ملفات ومبالغ التسوية للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد الملفات المبرمجة للمراقبة	الملفات الباقية	عدد ملفات التسوية	مبالغ التسوية
2012	40	01	39	22.945.901.00
2013	33	01	32	29.190.302.00
2014	35	09	26	20.575.251.00
المجموع	108	11	96	72.711.454.00

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

تقييم وضعية القضايا المبرمجة مع معدل التغطية، العدد المحقق، والباقي: المعاينة الأولية تبين بان العدد المبرمج قليل مقارنة مع عدد الملفات الجبائية.

الملفات المبرمجة تتم مراقبتها كلها تقريبا إلا في سنة 2014 كان الباقي تسعة (09) ملفات حولت إلى سنة 2015. يجب على المسير اخذ هذه بعين الاعتبار قلة الملفات الخاضعة للمراقبة ومحاولة الزيادة في عدد الملفات المبرمجة.

- الجدول في الأسفل يظهر النسب المتوقعة للمتواضعة للملفات الخاضعة للمراقبة على الوثائق مما يستدعي من المسير الرفع من هذه النسبة على حسب الإمكانيات البشرية المتوفرة.
- يجب الرفع من هذا المعدل عند برمجة الملفات المقترحة للمراقبة.

الجدول رقم (04): معدل الملفات الجبائية المبرمجة للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد الملفات الجبائية	عدد الملفات المبرمجة	المعدل
2012	548	40	7.30%
2013	653	33	5.06%
2014	962	35	3.65%

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

مراقبة السجل: لا يوجد سجل خاص بالمراقبة على الوثائق والذي تسجل عليه كل المعلومات والمعطيات الخاصة بالملف المراقب منذ بداية العملية حتى نهايتها. رئيس المفتشية مطالب بفتح هذا السجل.

فحص القضايا المتخلي عنها وسبب ذلك:

لا توجد قضايا متخلي عنها.

التنظيم الداخلي لأعمال من طرف المصلحة وتقييم للوسائل المادية والبشرية المخصصة:

- العون المكلف بالمراقبة على الوثائق قد تقاعد منذ افريل 2014، وبعد هذه الفترة لم يخصص أي عون بهذه المهمة ولكن أصبحت تنفذ بواسطة أكثر من موظف بما في ذلك المسير، مما إثر على النتائج.

- نلفت نظر المسير إلى ضرورة تخصيص عون أو أكثر على الأقل لفترات حتى متقطعة لنتمكن المصلحة من رفع من التعداد الخاضع لهذه العملية وتحسين من متابعة هذا الفصل.

تحليل طرق المراقبة المطبقة، وفحص التبليغات التسويات:

على العموم ليست هناك طريقة أو طرق محددة في كيفية عملية المراقبة، ولكن الاعتماد في غالبية الحالات على طلب تبريرات لبعض المصاريف، وطلب الكشف البنكي خاصة لممارسي نشاط المقاولات.

إلى جانب أن هناك الملفات المبرمجة لا يرد أصحابها على إشعارات المرسله إليهم مما يستدعي من المصلحة بالقيام بعلميات تسوية التي لا تعتبر مراقبة على الوثائق.

المطلوب من المسير قبل البدء في عملية المراقبة الحصول على أكبر قدر من المعلومات ويكون ذلك بواسطة مصلحة التدخلات وكذا مصالح المديرية ب التي يمكن أن توفر معلومات جبائية خارج اختصاص المفتشية.

الاستعانة بدليل المراقبة على الوثائق الذي تم منح المسير نسخة منه.

الجدول في الاسفل يظهر عدد الملفات الخاضعة للمراقبة والتي لم يرد اصحابها على وكذا التسوية بدمج بعض الاعباء.

الجدول رقم (05): معدل ملفات التسوية دون رد للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد ملفات التي التسوية	عدد التسويات بدون رد	المعدل
2012	38	11	29%
2013	32	07	22%
2014	26	06	23%

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

إصدار جداول التسوية نشاط / السكن:

تقييم نوعية النتائج الناجمة عن المراقبة بالنظر إلى قضايا المنازعات لتحصيل الديون الناتجة عنها: عدد الشكاوى المرفوعة بعد عمليات المراقبة على الوثائق من سنة 2012 إلى عام 2014 بلغت واحد وثلاثين (31) شكوى استندت ثمان (8) منها من تخفيض بمبلغ إجمالي يقدر ب 4.024.085.00 دج، ويرجع سبب التخفيض أن المكلفين لا يجيبون على طلب الاستفسارات والتسويات المقترحة وبعد إصدار الورد، يقدم المكلفين الشكاوى مرفقة بالتبريرات الضرورية.

عند تقديم الشكاوى يمكن طلب من المكلف تقديم السجلات المحاسبية والتأكد من أنها تحترم كل الإجراءات القانونية الشكلية النصوص عليها قبل الاستفادة من التخفيض من مبلغ الضريبة.

تحصيل الديون من طرف القباضة الضرائب المترتبة عن عملية المراقبة على الوثائق فإنها لم ترقى إلى المعادلات مقبولة. الجدول في الاسفل يبين عدد الشكايات خلال كل سنة وعدد المستفيدة من تخفيضات والميال.

الجدول رقم (06): التخفيضات الممنوحة وعدد الشكايات للفترة (2014-2012)

السنوات	عدد الشكايات	عدد التخفيضات الممنوحة	مبلغ التخفيضات الممنوحة
2012	10	3	1.413.624.00
2013	11	4	1.698.021.00
2014	10	1	912.440.00
المجموع	31	8	4.024.085.00

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية - (2021).

3.4 متابعة المستفيدين من المزايا الجبائية

متابعة المستفيدين من الإعفاءات الجبائية:
نقص المطبوعة من صنف C28 محضر معاينة
السجل الخاص بشهادات المسلمة غير ممسوك.
غياب بطاقات المستفيدين من المزايا الجبائية:
لا يوجد مخطط مسبق خاص بالتدخلات الخارجية.
الامتيازات واستغلال الوثائق المتعلقة بها:
تنظيم المصلحة المكلفة:

السيد ج. عبد القادر رئيس مصلحة مدا خيل الأشخاص الطبيعيين مكلف بمتابعة الملفات المستفيدة من الامتيازات الجبائية بالنظر لعدد المستفيدين من الإعفاءات الجبائية وما يتطلب ذلك من عمل منظم ومستمر، فانه من الأحسن تدعيمه بعون على أقل تقدير ، نقص في بعض الوثائق مثل المطبوعة من صنف C28 محضر معاينة، الجدول يظهر عدد الملفات المتحصلة على قرارات المزايا و عدد المتخلفين منهم، عدد المحاضر المعاينة.

الجدول رقم (07): المحاضر المحررة للمكلفين غير الملتزمين بالتصريح للفترة (2012-2014)

السنة	عدد ملفات المستفيدة من صندوق دعم وتطوير الاستثمار	عدد المكلفين غير ملتزمين بالتصريح	عدد محاضر المعاينة
2012	90	11	38
2013	84	9	46
2014	81	6	37
المجموع	255	26	121

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

سجل المحاسبة المادية لشهادات الإعفاء ممسوك وفق التعليمات القانونية على الوثيقة G17 ويظهر حركة دخول وخروج دفاتر بصفة واضحة ودقيقة.

عملية التصديق على شهادات الإعفاء يتم على مستوى المديرية، حيث أن أي شهادة يتم تسليمها ترسل بطاقة ربط للمديرية تحوي معلومات الشهادة المسلمة.

- التدخلات الميدانية والمراقبة البعدية للمعدات:

عدم وجود مخطط للتدخلات الميدانية يغطي مجمل المستفيدين، ونلاحظ نقص في عدد المحاضر مقارنة مع عدد الملفات، مما يستدعي من المصلحة مضاعفة الجهود لتحسين من معدل تغطية لنشاطات هذه الفئة.

لجدول يظهر معدل تغطية الملفات عن طريق المحاضر ومبالغ كلفة الإعفاءات

الجدول رقم (08): مبالغ ومعدل تغطية الملفات عن طريق المحاضر للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد ملفات المستفيدة من ANDI	عدد محاضر المعاينة	المعدل	تكلفة الإعفاء ب (دج)
2012	90	38	42%	136.019.025
2013	84	46	55%	99.957.438
2014	81	37	46%	181.310.364
المجموع	255	121	47%	407.286.827

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

وقد سويت الملفات المعنية

قرارات الإلغاء الصادرة من وكالة ترقية الاستثمار وبلغت 49 قرار خلال نفس الفترة المذكورة سالفًا مع القيام بإجراءات التسوية الضرورية. والجدول في الأسفل يوضح عدد المحاضر الإلغاء ومبالغ التسوية حسب مصدرها.

أما للسنتين 2012 و 2013 فتوجد قرارات إلغاء دون تسوية لان المكلفين سوء أنهم لم يستفيدوا من أية إعفاءات أو أنهم قاموا بإرجاع المبالغ المعفية.

الجدول رقم (09): مبالغ وملفات التسوية والإلغاء (2012-2014)

السنوات	قرارات الإلغاء	البقية	قرارات تمت تسويتها	قرارات الالغاء ANDI	قرارات تمت تسويتها
2012	/	/	/	03	/
2013	/	/	/	27	/
2014	07	02	2.000.280.00	19	891.978.00
المجموع	07	02	2.000.280.00	49	891.978.00

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية - (2021).

التسويات واستدعاء الحقوق وتكفل القابض، وتحليل وضعية المنازعات والتحصيل: حالات التي تم فحصها من التسويات واستدعاء تمت وفق الإجراءات المعمول بها، والوارد (rôles) بجوزة القابض. إلا أن التحصيل لم يصل بعد إلى معدلات مقبولة أغلب الديون لم تحصل. بالنسبة إلى وضعية المنازعات فان المفتشية لا تقوم بتسوية إلا في حالة حصولها على قرار الإلغاء، عدد الشكوى ثمانية وعشرون (28) قضايا خلال الفترة الممتدة من سنة 2012 إلى عام 2014، استفادت إحدى عشر (11) شكاية من التخفيض بمبلغ إجمالي وقدره 14.005.576.00 دج. ونتجت التخفيضات عن تقديم التبريرات بعد صدور وارد التسوية. الجدول في الأسفل يظهر عدد الشكوى سنويا ومبلغ التخفيضات لكل سنة

الجدول رقم (10): عدد الشكاوى ومبالغ التخفيضات للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد الشكايات	عدد الشكايات المستفيدة من التخفيض	مبلغ التخفيضات
2012	10	05	.3.667.263
2013	12	04	4.372.592
2014	06	02	5.963.551
المجموع	28	11	14.005.576

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية - (2021).

5. استغلال المعلومات:**1.5 التكلفة واستغلال المعلومات ذات خاصية جبائية:**

1- غياب طرق دورية للرقابة مطبقة من طرف المديرية الفرعية للمراقبة الجبائية للمراقبة استغلال المفتشية للمعلومات الجبائية.

2- نقص في معدل تحصيل.

أعمال التهميش (القباضة) لم تنتهي بعد.

الظروف المادية التي تنشط فيها المصلحة ومسك والتأشير على السجلات:

بعد وصول المعلومة الجبائية على اختلاف نوعيتها يتدخل في معالجتها العديد من الأعوان كلا حسب اختصاصه ومؤهلاته، حيث تبدأ من استقبال هذه المعلومات، إدخالها إلى الملفات، ثم تأتي عملية الاستغلال، ويلاحظ أن العمل المنظم والإشراف الدائم للميسر مما افرز متابعة دائمة ومستمرة.

- كل السجلات ممسكة وتسجل عليها كل ما يتعلق بحركة الباقية مسك وتنظيم مختلف البطاقات من طرف المديرية الفرعية للرقابة الجبائية: على العموم هذه. الجزء متابع بطريقة صحيحة.

احترام برنامج تحويل كشوف الزبائن للمديرية الفرعية للرقابة الجبائية:

ترسل كشوف الزبائن إلى المديرية الفرعية للرقابة الجبائية كل سنة بعد إيداعها بصفة دورية.

يجب تنبيه المسير قبل إرسالها يجب التأكد من أنها تحتوي على كل المعلومات الضرورية، وتطبيق الغرامات الجبائية على تلك الكشوف التي لا تحتوي كل المعلومات الضرورية.

الجدول رقم (11): عدد قوائم الزبائن المحولة للرقابة للفترة (2012-2014)

السنوات	عدد قوائم الزبائن المحولة لنيابة مديرية العمليات الجبائية
2012	33
2013	16
2014	24

المصدر: من إعداد الباحث بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

المقابلة بين عدد الباقيات الصادرة من المديرية الفرعية للرقابة الجبائية وبين تلك الواردة من طرف المفتشية اعمال المقابلة والمقارنة لم تظهر اختلاف بين المديرية الفرعية والمفتشية، ولتفادي أي خلل بين ما هو صادر ووارد تقوم المديرية الفرعية للرقابة الجبائية بمنح نفس الترتيم للبطاقات مكتب البطاقات / مفتشية لتسهيل عملية المتابعة والمراقبة. وفي اخر كل سنة يرسل مكتب البطاقات كشف مفصل عن عدد وترقيم كل المعلومات ذات صبغة جبائية الموجهة للمفتشية، ويعتبر ذلك كعملية مراقبة ومتابعة لكمية المعلومات ووصلها للمفتشية.

الا ان هذه العملية تتوقف عند هذا الحد دون مراقبة باقية المراحل والتي تعبر مهمة والمتمثلة في ترتيب البطاقات دخل الملفات الجبائية واستغلالها، لذا فالمديرية الفرعية للرقابة مدعوة لتفعيل وتنظيم وهذه الرقابة الجدول في الاسفل يوضح عدد البطاقات حسب نوعيتها الواردة والصادرة من الى المفتشية.

الجدول رقم (12): عدد البطاقات الصادرة إلى المفتشية للفترة (2012-2014)

Année	الكشوفات		وثيقة الربط		كشوفات الجمارك
	واردة	صادرة	واردة	صادرة	
2012	1117	350	75	41	/
2013	1407	229	65	07	104
2014	378	96	72	23	78

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على الوثائق المقدمة من المفتشية- (2021).

ترتيب، استغلال السريع للبطاقيات، والوجود المحتمل للبطاقيات أدركها التقادم:

لمعينة الأولية أظهرت لا وجود للبطاقيات خارج الملفات الجبائية الواردة خلال الفترة من 2012 إلى 2014..

أما استغلالها فيتم في مواعيد زمنية مقبولة جدا، خاصة إذا أخذنا في الحسبان تعدد الأعوان بالمفتشية.

بعض الحالات النادرة تصل البطاقيات متأخرة مما تكون التسوية على المداخيل دون الحقوق فورية ((TAP/TVA).

مثل على ذلك:

بطاكية تحت رقم: 2015/58 بتاريخ 2015/03/26 الصادرة عن مديرية عنابة بمبلغ إجمالي 62.982.707.00 دج

لسنة 2011 تخص المكلف رزاق لبزة صالح.

تاريخ الوصول لمديرية الضرائب الوادي في 2015/05/18 تحت رقم 244

تاريخ الوصول للمفتشية بتاريخ 2015/06/04 تحت رقم 166

المعني صرح بلا شيء

تم استغلال المعلومة بواسطة رسالة C4 بتاريخ 2015/06/10

والتسوية على ضريبه المداخيل بورد رقم 2015/155 بمبلغ 6.974.038.00 دج

إرسال من طرف المفتشية لمذكرات الربط المتعلقة بالعمولات والأشغال من الباطن:

تقوم المصلحة بالاستغلال الدوري للمعلومات الموجودة بالميزانيات السنوية وترسل للمديرية دوريا.

2.5 طرق المتابعة من طرف المديرية الفرعية للرقابة:

متابعة دقيقة تقوم بها المديرية الفرعية للرقابة للعدد الصادر والوارد للبطاقيات من وإلى للمفتشية، إلا أن الخلل يظهر

في متابعة استغلال هذه المعلومات من طرف المفتشية حيث يظهر غياب طرق دورية للرقابة مطبقة من طرف المديرية الفرعية

للقابة الجبائية من أجل المتابعة الدائمة لاستغلال المعلومة الجبائية من طرف المفتشية في أجال مقبولة.

لذا فالمديرية الفرعية للرقابة الجبائية مدعوة لإنشاء قنوات تمكنها من رقابة الدورية والمستمرة ليس فقط للعدد المعلومات

الواردة للمفتشية وإنما أيضا كيفية وسرعة استغلال تلك المعلومات.

متابعة التحصيل الجداول نتيجة من التسويات المنجزة:

بطاقة الوضعية الجبائية الفردية: العملية متواصلة والجزء الأكبر قد أنجز نقص في أعمال التهميش في القباضة.

بالنسبة للأعمال الأخرى وخاصة فيما يتعلق بمعدل التحصيل ومراجعة الحركات الجبرية للقباضة يمكن الرجوع إلى الجدول

في الأسفل

معاينات المحقق:

- بالنظر لمحدودية الإمكانيات المادية والبشرية (أجهزة الإعلام الآلي، عدم توفر وسيلة نقل...) وبالنظر للنتائج التي

تمت معاينتها في مباحث التحقيق المحدد، يمكن القول إن النتائج المحققة متوسطة على العموم؛

- ولبلوع أحسن النتائج والحد من النقائص المعينة، على المسير تسطير برنامج عمل دقيق، وعلى بعض من الأعوان

يبذل المزيد من الجهود؛

- إلى جانب دور المديرية الولائية للضرائب في تنشيط والمساعدة والرقابة، وتوفير كل الوسائل المادية والبشرية الضرورية للسير العادي للمفتشية
- توصيات المحقق حول الملفات الجبائية
- رقم المادة: 39010008511 هاني عبد العزيز مؤسسة أشغال العمومية تغزوت
تم اخضاعها للمراقبة على الوثائق اعطى نتائج هذه المراقبة.
- رقم المادة: 39100012038 سالم احمد مؤسسة أشغال العمومية تغزوت
تم اخضاعها للمراقبة على الوثائق اعطى نتائج هذه المراقبة
- رقم المادة: 3910000067 شركة التضامن سوف ميتال الانتاج الصناعي للفضلات
تم اخضاعها للمراقبة على الوثائق اعطى نتائج هذه المراقبة
- رقم المادة: 39070000377 ف بن الساسي مقاوله بناء كوينين 2012 تصريح بتوقيف النشاط ولم يقدم تصريح الشطب تسوية المكلف على المعلومات الموجودة في التصريح الاخير.
- رقم المادة: 3907000067 م ذ ش الوحيد غلطات بلاص فندق /مطعم
2012 G 50 29.732.502.00
Bilan 33.242.773.00
30.629.909.00 2013 G50
Bilan 34.547.579.00
- الرد عن التحقيق:

جميع التوصيات سواء من الناحية التنظيمية أو او العملية أو الوظيفية تم قبولها من طرف المسير ولم يبدي أي اعتراض، كما أنه وعد بتصحيحها وعدم الوقوع فيها مستقبلا.

3.5 التوصيات حول الملفات الجبائية:

- التوصية رقم 1: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/55 بتاريخ: 2015/09/20 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/47 بتاريخ: 2015/09/30.
- التوصية رقم 2: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/56 بتاريخ: 2015/09/20 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/48 بتاريخ: 2015/09/30.
- التوصية رقم 3: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/95 بتاريخ: 2015/09/22 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/49 بتاريخ: 2015/09/30.
- التوصية رقم 4: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/85 بتاريخ: 2015/09/20 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/50 بتاريخ: 2015/09/30.

التوصية رقم 5: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/88 بتاريخ: 2015/09/20 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/52 بتاريخ: 2015/09/30.

التوصية رقم 6: تم إعداد وثيقة التسوية الأولية تحت رقم 2015/89 بتاريخ: 2015/09/20 وتم إصدار جدول ضريبي إضافي رقم 2015/53 بتاريخ: 2015/09/30..

6. الخاتمة:

بعد القيام بدراسة موضوع أهمية التحقيق الجبائي للتسيير في الإدارة الجبائية على مستوى مفتشية الضرائب "قمار" بالوادي، وإجابة على إشكالية الدراسة والتحقق من فرضيتها، فقد تم التوصل إلى ما يلي:

1.6 النتائج:

- يتم التدقيق أو التحقيق على مستوى المصالح الجبائية في عين المكان، إذ يعتمد المحقق الجبائي في عمله إلى إعداد خطة عمل، وذلك انطلاقاً من الأعمال التحضيرية إلى غاية إعداد التحضير مروراً بعدة مراحل حيث لكل مرحلة خصوصياتها؛
- من خلال الدراسة التطبيقية نستنتج أن التحقيق في أداء المصلحة سمح بتصحيح عدة أخطاء من خلال العينة التي تم التحقيق فيها، كون المفتشية هي المصلحة الأهم في الإدارة الضريبية.
- من خلال عدد الشكاوي المحصاة نجد أن التسويات لا تتم وفق الاجراءات الجبائية كون التخفيضات الممنوحة من المديرية الفرعية للمنازعات كانت بنسبة 40% من عدد الشكاوي المقدمة من المكلفين.
- عدم وجود تنسيق بين المفتشية والمديريات الفرعية للمديرية الولائية للضرائب وخاصة في عملية إرسال الوثائق الجبائية للمكلفين (قوائم الزبائن)، وكذا عدد الكشوفات،
- غياب دور مكتب التنشيط والتنظيم التابع للمديرية في القيام بدوره لدى المصالح الخارجية.
- مدة التحقيق غير كافية (15 يوم) يجب أن تكون حسب عدد الملفات الجبائية الموجودة في المصلحة.

2.6 التوصيات والإقتراحات:

- للحصول على أداء جد مقبول ودور فعال للإدارة الجبائية ومواكبة التطورات الاقتصادية سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي يجب عليها القيام بما يلي:
- إعادة هيكلة الجهاز الرقابي بمختلف أنواعه؛
- توفير جميع الإمكانيات سواء المادية أو البشرية أو التكنولوجية؛
- إعطاء الاستقلالية في تحديد المهمات الممنوحة للمفتشيات الجهوية؛
- الاهتمام بالجانب التكويني المهني من خلال استحداث معهد متخصص في هذا الإطار؛
- الاستفادة من التقارير التي يعدها المحققون من أجل إيجاد وإعطاء الحلول للمشاكل التي تتخبط فيها المصالح الجبائية سواء تعلقت بالجانب الهيكلي أو الجانب المهني؛

- إلزام المحققين الحضور والمشاركة في المؤتمرات والملتقيات والندوات الوطنية والدولية ذات الطابع الجبائي، وذلك لاكتساب المعارف والمهارات التي تمكنهم من تحسين مستواهم المعرفي والعلمي.

7. قائمة المراجع:

- مصطفى يوسف كافي، (2014)، تدقيق الحسابات في ظل البيئة الإلكترونية واقتصاد المعرفة، مكتبة المجتمع العربي، الأردن.
- مدحت رمضان، (2001)، الوجيز في قانون الإجراءات الجزائية الاتحادية، مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة.
- وردية أكرتشي، (2007)، المفتشية العامة للمصالح الجبائية الجزائر، مذكرة ماجستير في الحقوق، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر.
- المرسوم رقم 98-230، (1998)، يحدد مهام وصلاحيات المفتشيات العامة والجهوية للمصالح الجبائية وتنظيمها. الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الجزائر.
- التعليم رقم 2001/107 المؤرخة في: 2001/03/17 الصادرة عن مديرية الضرائب بالوادي.
- Instruction N° 107, (2001), **Relative à l'organisation et au fonctionnement de l'inspection générale des services fiscaux**, Ministère des finances, Direction générale des impôts, Document non publié, Algérie.،
- Note n° 311, (2009) - **la vérification Administrative**, MF/DGI/IGSF/IG2009, non publié, Algérie.